# ]8991[ تحري النبي الصلاة عند الأسطوانة والفرق بين ذلك وبين تخصيص بقعة في المسجد I الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية كنا مع المؤلف رحمه الله في التفريق بين الاماكن التي قصدها النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة فيها وما صلى فيه اتفاقا - 00:00:00

وذكر ادلة مثل حديث عتبان بن مالك وسلمة بن الاكوع قال هنا وقد ظن بعض المصنفين ان هذا مما اختلف فيه وجعله هو القسم الاول سواء يعني حديث سلمة وليس بجيد فانه هنا اخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى البقعة - 00:00:19

وكيف لا يكون هذا القصد مستحبا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فان من استدل بقصة - 00:00:37

سلمة ابن الاكوع وانه كان يصلي عند الاسطوانة التي فيها المصحف لما رأى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى الصلاة عندها فمن خلط في هذا واستدل بحديث سلمة هذا - 00:00:57

على انه يجوز او على انه يشرع ان تقصد الاماكن التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا من غير فرق بينما قصد الصلاة عنده وبينما فعله اتفاقا ان هذا خلط - 00:01:20

يجب بيانه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى كما رواه سلمة يتحرى الصلاة في هذا المكان. يعني يقصد الصلاة في هذا المكان بخلاف المكان الذي لم يقصد الصلاة فيه - 00:01:38

وانما فعله فعلها فيه اتفاقا من غير قصد الاول مشروع وهذا غير مشروع. نعم الله اليكم. قال رحمه الله نعم ايطان بقعة في المسجد لا يصلي الا فيها منهي عنه كما جاءت به السنة. والايطان ليس هو التحري من غير - 00:01:56

نعم تحري في مكان خاص كمحل الاسطوانة التي اشار اليها يفترق عن المكان الذي ليس اه ليس مقصودا من الاصل كالذي يتخذ مكانا من المسجد لا يصلي الا فيه وهذا يسمى بالايطان المنهي عنه - 00:02:15

لان تخصيص مكان من المسجد دون دون المكان الاخر هذا لا يجوز وانما المسلم يصلي في اي مكان تيسر له من المسجد اما تخصيص بقعة لا يصلي الا فيها فهذا منهي عنه - 00:02:41

الا ما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحراه. نعم لكن بعض ائمة المساجد وكبار السن فيها يتخذ في اخر المسجد مكانا فيه متكأ وفيه فراش عند مصحفه يكون هذا من ايطان منهي او لا - 00:02:59

تصلي فيه النوافل هذا من مكان جلوس للعبادة فلا بأس بذلك لانه المكان المناسب له لانه هو المكان المناسب له فهو او هو بعيد عن الناس وعن المشوشين. نعم. فاذا فعل هذا لحاجة - 00:03:14

فلا بأس به. يعني ليس ذاك من الذي طال المنهي عنه؟ ليس من الايطال المنهي عنه. احسن الله اليك. قال رحمه الله فيجب الفرق بين اتباع النبي صلى الله عليه وسلم والاستناد - 00:03:35

به فيما فعله وبين ابتداع بدعة لم يسنها لاجل تعلقها به نعم فالايطان بدعة لم يسنها بل نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم واما المكان الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة او الدعا فيه - 00:03:45

فهذا مشروع - 00:04:02